



بسم الله الرحمن الرحيم

اليوم: الاثنين  
التاريخ: ١٤/١١/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ١٢/٥/٢٠٢٥ م

## الزكاة .. فتوى

(لا تحل الزكاة لغني مستكفي) فتوى رقم (٦٧٢٦)

سائل يقول:

أنا رجل مقيم في إحدى الدول العربية أنا وعائلي، وعندي قوت يومي، وقوت الشهر، وأهل الحي يأتونني بزكاة الفطر، وبعض زكاة المال، فهل لي أخذها أم أردّها أم أرسلها إلى بلدي لوجود المحتاجين فيها؟

الجواب:

لا تحل الزكاة إلا لفقير ليس عنده ما يكفي له ولمن يعول، والظاهر من حالك أنك مستكفي؛ فلا تحل لك هذه الزكاة، فأخبرهم بذلك، واستأذنهم في إرسالها لمحتاجين.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن محمد بن الحسين البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590